

سنن البيهقي الكبرى

14490 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا أبو داود

نا جرير عن ليث عن عطاء عن بن عمر عن النبي ﷺ أن امرأة أتته فقالت ما حق الزوج على

امراته فقال لا تمنعه نفسها وإن كانت على طهر قتب ولا تعطي من بيته شيئاً إلا بإذنه فإن

فعلت ذلك كان له الأجر وعليها الوزر ولا تصوم يوماً تطوعاً إلا بإذنه فإن فعلت ذلك ائمت ولم

تؤجر ولا تخرج من بيته إلا بإذنه فإن فعلت لعنتها الملائكة ملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى

تتوب أو تراجع قيل فإن كان طالما قال وإن كان طالما